

الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء

قرار رقم ٨٧٦ لسنة ١٩٩١ (بالتفويض)

في شأن قيام مركز البحوث الاجتماعية بالجامعة الأمريكية بالقاهرة
باجراء دراسة ميدانية لمشروع بحث الزواج المبكر والسلوك الانجابي
والصحة تحت إشراف الاستاذة الدكتورة / ليلى شكري الحامصى
مديرة المشروع وذلك بتمويل من المجلس القومى للسكان

رئيس قطاع الإحصاء

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ٢٩١٥ لسنة ١٩٦٤ في شأن إنشاء وتنظيم
الجهاز ،

وحتى قرار رئيس الجهاز رقم ٢٣١ لسنة ١٩٦٨ في شأن اجراء الإحصاءات والتعدادات
والاستفتاءات والاستقصاءات ،

وحتى قرار رئيس الجهاز رقم ٤٨٨ لسنة ١٩٨٧

وحتى قرار رئيس الجهاز رقم ٦٤٢ لسنة ١٩٩٠ ،

وحتى كتاب الجامعة الأمريكية بالقاهرة المؤرخ ١٩٩١/٢/٦ ،

وحتى كتاب الجامعة الأمريكية بالقاهرة المؤرخ ١٩٩١/٣/١٠ والمرفق معه صورة
من العقد المبرم بين الجامعة والمجلس القومى للسكان ،

قرر :

مادة ١ - يقوم مركز البحوث الاجتماعية بالجامعة الأمريكية بالقاهرة بإجراء
الدراسة الميدانية المشار إليه بعاليه وذلك بتمويل من المجلس القومى للسكان تحت
إشراف الاستاذة الدكتورة / ليلى شكري الحامصى مديرية المشروع .

مادة ٢ - تجرى هذه الدراسة الميدانية بأسلوب الخصر الشامل والعينة وفقاً ما يلى :

(أ) المسح الشامل لقرى الدراسة .

(ب) السيدات المتزوجات في سن الانجاب في عمر ٤٩ سنة فأقل وذلك على عينة
حجمها ١٠٠٠ مفردة بكل قرية من قرى البحث .

- (ج) أم أو حماة مجيبة المقيدة معها للسيدات المتزوجات في الخمس سنوات الأخيرة وذلك على عينة تجمدها ٥٠ مفردة بكل قرية من قرى البحث .
- (د) مقابلات متعمقة مع عائلات بعض السيدات المتزوجات في الخمس سنوات الأخيرة وذلك على عينة تجمدها ٢٠ مفردة بكل قرية من قرى البحث .
- (ه) السادة العاملين بالخدمات الصحية وخدمات تنظيم الأسرة بكل قرية من قرى البحث .

وذلك على عدد من القرى متوسطة الحجم في الدلتا وصعيد مصر هي :

محافظة أسوان	محافظة الشرقية	محافظة القليوبية
مركز أسوان	مركز منيا القمح	مركز طوخ
الأعتاب	الصنافين البحريية	الحصة
مركز كوم أمبو	القراقرة	زاوية بلطان
الرقبة	بني هلال	سمنة
السبيل	تلباشه	شبرا هارس
فارس	شبرا العنب	قرقشندة
مليحة	كفر فرج جرجس	كفر الجمال
	ملامس	كفر العمار
	ميت سهيل	كفور عابد
	كفر شلشمون	كوم الأطرون
		نامول

وبشرط موافقة مفردات العينة وموافقة مديريات الشئون الصحية بالمحافظات محل الدراسة وتحت إشراف مكاتب الأمن بكل منها وذلك بالنسبة للبندين هـ - مع مراعاة أن البيانات الفردية مصرية بحكم القانون وعدم استخدام البيانات التي يتم جمعها إلا لأغراض هذه الدراسة الميدانية .

مادة ٣ - تجمع البيانات الازمة لهذه الدراسة الميدانية طبقا للاسئلal المعدة لهذا الغرض والمعتمدة من الجهاز المركزي للتعمية العامة والإحصاء ومدد صياغتها أربعة وأربعون صفحة وبياناتها كالتالي :

- (أ) إستمارة الأسرة وعدد صفحاتها ثلاثة لثلاث صفحات .
- (ب) إستمارة السيدات المتزوجات في سن الالتحاق ٩٤ سنة فاصل وعدد صفحاتها ثلاثة صفحات .
- (ج) إستمارة أم أو حماة الحسينية المقيمة معها السيدات المتزوجات في الخمس سنوات الماضية وعدد صفحاتها تسعة صفحات .
- (د) إستمارة الأسئلة الاسترشادية لبحث متعمق لعائلات بعض السيدات في الخمس سنوات الماضية وعدد صفحاتها صفحة واحدة .
- (هـ) إستمارة الأسئلة الاسترشادية الخاصة بالخدمات الصحية والعاملين في هذه الخدمات وعدد صفحاتها صفحة واحدة .
- وذلك خلال عام واحد من تاريخ صدور هذا القرار .
- مادة ٤** — لا يمكّن البدء في تنفيذ إجراءات هذه الدراسة الميدانية إلا بعد صدور هذا القرار .
- مادة ٥** — يوافي الجهاز المركزي للتعمية العامة والإحصاء فوراً بنسختين من التائج الأولية لهذه الدراسة الميدانية ثم نوافي بنسختين من التائج الهائي لهذه الدراسة الميدانية فور الانتهاء من إعدادها .
- مادة ٦** — يقوم بجمع البيانات اللازمة لهذه الدراسة ميدانياً باحثات مصرىات فقط .

مادة ٧ — يتلزم مركز البحوث الاجتماعية بالجامعة الأمريكية بالقاهرة قبل إجراء هذه الدراسة ميدانياً بالبلاغ السادة مدير و مديريات الأمن التابعة لوزارة الداخلية بمحافظات القليوبية والشرقية وأسوان بصورة من هذا القرار و قبل البدء في التنفيذ مرفقاً بها أسماء القائمات بالدراسة الميدانية وتاريخ البدء والانتهاء الفعليين للدراسة الميدانية .

مادة ٨ — يتلزم مركز البحوث الاجتماعية بالجامعة الأمريكية بالقاهرة بعدم إجراء أية فحوص إكلينيكية إلا بعد موافقة السيد الدكتور / وزير الصحة .

مادة ٩ — ينشر هذا القرار بالواقع المصري ما

صدر في ١٧/١٩٩١

مهندس زراعي
مصطفى سالم جعفر